وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٤٦ لسنة ٢٠٠٥ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة البحيرة

للعام المالى ٢٠٠٤

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بعض أحكامه بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض فى الاختصاصات ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحيرة جلسة ٢٠٠٥/٣/٩ باعتماد الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠٠٤ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٥/٦/١٢ ؛

قـــرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة البحيرة عن العام المالى ٢٠٠٤ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ١٤٩٤١١٧,٩٥ جنيه (مليون وأربعمائة وأربعة وتسعون ألفًا ومائة وسبعة عشر جنيهًا وخمسة وتسعون قرشًا) وجملة المصروفات مبلغ ٥٤٩٧٨١,١٨ جنيه (خمسمائة وتسعة وأربعون ألفًا وسبعمائة وواحد وثمانون جنيهًا وثمانية عشر قرشًا) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٩٤٤٣٣٦,٧٧ جنيه (تسعمائة وأربعة وأربعون ألفًا وثلاثمائة وستة وثلاثون جنيهًا وسبعة وسبعون قرشًا) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠٤/١٢/٣١ مبلغ ٧٥١٦٤٢٤,٠٤ جنيه (سبعة ملايين وخمسمائة وستة عشر ألفًا وأربعمائة وأربعة وعشرون جنيهًا وأربعة قروش) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريرًا فى ٢٠٠٥/٦/١٢

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ اسامة مازن